بِدَايَةُ النَّحْوِ

كَافِي الـمُثَقَّفِينَ ، مُوصِلُ الـمُتَخَصِّصِينَ

جَمْع وَتَصنِيف:

مَروَان الكُردِيّ

رَاجَعَهُ وَقَدَّم لَهُ:

الشَّيخُ العَلَّامَةُ عمرُ بْنُ مَسعُودٍ الحَدُّوشيّ

الشَّيخُ اللُّغَوِيُّ أ.د مُحَمَّد حَسَن عُثمَان

رَئِيسُ قِسمِ اللُّغَةِ العَربِيَّةِ وَآدَابِهَا بالأَزهَرِ الشَّرِيفِ

الموضوع : النحـــو

العنوان : بداية النحو

جَمْع وَتَصنِيف: مَـــروَان الكُــردِيّ

رَاجَعَهُ وَقَدَّم لَهُ : الشَّيخُ العَلَّامَةُ عمرُ بْنُ مَسعُودٍ الحَدُّوشيّ

الشَّيخُ اللُّغَوِيُّ أ.د مُحَمَّد حَسَن عُــثمَان

التصميم الداخلي: زەردەشت كاوانى

الطـبعة: الثانـية ٢٠٢١ م – أربيـــل

الناشر: مكتبة الحاج قادر الكويي - أربيل - العراق

عدد النسخ: ١٠٠٠

بسم الله الرحمن الرحيم

تَقْدِيمُ شَيْخِنَا الأُسْتَاذِ د. مُحَمَّد حَسَن عُثْمَان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ لله عَلى الإنْعَامْ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على سيِّدِ الأنامْ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ مَا تعاقَبَ اللَّيلُ والنَّهارْ، وصَلِّ عَليهِ وَعَلَى آلهِ الأطْهَارْ، وصَلِّ علَيهِ وَعَلَى الـمُهاجِرينَ والأنصَارْ، وصَلِّ عليهِ وعلى أصحَابِهِ الأخْيَارْ.

[مِنَ الكَامِلِ]

يَا رَبِّ صَلِّ عَلَى النَّبيِّ وآلِهِ عَدَدَ الخَلَائِقِ حَصْرُهَا لَا يُحْسَبُ

وَبَعْدُ، فإنَّ عِلْمَ النَّحوِ مِنْ أهمِّ العُلُومِ وَأَنْفَسِهَا، فَهُوَ مِفْتاحُ البَيَانْ، وَمِيزَانُ اللِّسانْ، وَمِحَكُّ اعتَدالِ الأفهامِ والأذْهَانْ.

قالَ الإمَامُ الثَّعَالبيُّ رحمه الله: «مَنْ أَحَبَّ اللهَ تَعَالى أَحَبَّ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ وَمَنْ أَحَبَّ الرَّسُولَ العَرَبِيَّ أَحبَّ العَرَبَ، ومَنْ أَحَبَّ العَرَبَ أَحَبَّ العَربيَّةَ الَّتِي بِهَا نَزَلَ أَفْضَلُ الكُتُبِ عَلَى أَفْضَلِ العَجَمِ وَالعَرَبِ، ومَنْ أَحَبَّ العَرَبِيَّةَ عُنِيَ بِهَا، وَثَابَرَ عَلَيهَا، وَصَرَفَ هِمَّتَهُ إليْهَا، ومَنْ هَدَاهُ اللهُ للإِسْلامِ وشَرَحَ صَدْرَهُ لِلإِيمَانِ، وآتَاهُ حُسْنَ سَرِيرةٍ فيْهِ، اعْتَقدَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ خَيرُ الرُّسلِ، وَالإِسْلامَ خيرُ الـمِلَلِ، وَالعَرَبَ خَيْرُ الأُمَمِ، وَالعَرَبِيَّةَ خَيرُ اللُّغَاتِ وَالأَلْسِنَةِ، وَالإقبَالَ

عَلَى تَفَهُّمِهَا مِنَ الدِّيَانَةِ، إِذْ هِيَ أَدَاةُ العِلْمِ، ومِفتاحُ التَّفقُّهِ في الدِّيْنِ، وسَبَبُ إِصْلَاحِ الـمَعَاشِ، وَالـمَعَادِ».

هذَا، وَقَدْ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَخِي الكَرِيمُ الـمِفْضَالْ، ذُو القَلَمِ السَّيَّالْ، الكَاتِبُ الأَرِيبْ، وَالأَدِيبُ اللَّبِيبْ، فَضِيْلَةُ الشَّيْخِ الفَاضِلِ، الأُسْتَاذِ مَرْوَانَ الكُرْدِيِّ، كِتَابَهُ: «بِدَايَةُ النَّحْوِ» للنَّظَرِ فِيْهِ، وَتَصْحِيْحِهِ، وَتَقْرِيْظِهِ، فلبَّيْتُ دَعْوَتَهُ تلبِيَةَ الـمُطِيعْ، وبَذَلْتُ في مُطاوَعَتِهِ جُهْدَ الـمُسْتَطِيعْ، وَلَـمَّا بَدأتُ القِرَاءَةَ في الكِتَابِ، وَجَدْتُ الـمُؤَلِّفَ-حَفِظَهُ اللهُ- بَدَأَ كِتَابَهُ ببيانِ السَّببِ الَّذِي دَعَاهُ لِتأليفِ كِتَابِهِ، بقَوْلِهِ: « إِني رَأَيتُ بَعْضًا مِنْ طَلَبَةِ العِلْمِ يَصعُبُ عليهِمْ تَنَاولُ هذَا العِلْمِ الجَلِيلِ، بِسَبَبِ صُعُوبَةِ كَثِيرٍ مِنَ الكُتُبِ الـمُؤَلَّفَةِ فِي هذَا البَابِ، أَو قُصُورِ بَعْضِهَا فِيمَا يَحْتَاجُ إليهِ الطَّالِبُ الـمُبْتَدِئُ، أَوْ لِوجُودِ الـمُشْكِلَةِ فِي تَرْتِيبِ الـمَسَائِلِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا، أَو صُعُوبَةِ أُسْلُوبِ الـمَتْنِ وَالشَّرْحِ، حيثُ يَضِلُّ الـمُبْتدِئُ فِي أَيَّامِنَا طَرِيقَ مَعْرِفَةِ مَقصُودِ كَلامِ الـمَاتِنِ، وَالشَّارِحِ، وَلا يَقْدِرُ عَلَى دَمْجِ الشَّرْحِ بالـمَتْنِ، وَإِنْ كُنتُ أَرَى القُوَّةَ فِي أُسْلُوبِ القُدَمَاءِ، وَلكِنَّ مُسْتَوَى الفَهْمِ وَالاِسْتِيعَابِ بَاءَ بالضَّعْفِ -وَاللهُ المستعانُ-؛ فَلِذلِكَ مِلْتُ إِلَى جَمْعِ مَادَّةٍ عِلمِيَّةٍ وَتَدْرِيسِهِ مَنْ يُنَاسِبهُ هذَا الكِتَابُ».

وَلَـمَّا قَرأْتُ الكِتَابَ وَجَدتُ المؤَلِّفَ- حَفِظَهُ اللهُ- قَدْ تَناولَ أبوَابَ النَّحْوِ بِأُسْلُوبٍ سَهْلٍ مَيْسُورٍ مُرَاعَاةً لِـمُقْتَضَى الحَالِ، فَإِنَّ الزَّمَانَ قَدْ فَسَدْ، وَالخَيْرَ وَالفَضْلَ فيْهِ قَدْ كَسَدْ، وهَذَا مُقْتَضَى الحَالِ بَيْنَ أَبنَاءِ الزَّمَانِ، والنَّاسُ تَدُورُ مَعَ

زَمَانِهِم بِقَدْرِ إِمْكَانِهِمْ، فَاللهَ أَسْأَلُ أَنْ يُعِينَهُ عَلَى إِتْمَامِهِ، وأَنْ يَجْعَلَهُ سَبِيْلًا لِفَهْمِ كَلامِهِ. وأَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ مَصْرُوفا، وعَلَى النَّفْعِ بِهِ مَوقُوفا.

رَمَضَان ١٤٤١هـ

مِصرُ

تَقْدِيمُ شَيْخِنَا العَلَّامَةِ أَبِي الفَضْلِ عُمَرَ الحَدُّوشِيِّ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ لله مُنْزِلِ أَنْصَعِ الـمُعْجِزَاتِ بِأَفْصَحِ اللُّغَاتْ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلامُ عَلَى سَيِّدِ السَّادَاتِ وَخَيرِ البَرِيَّاتْ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أُوْلِي النُّهَى وَالعَقلِيَّاتْ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَخَانَا الشَّيخَ الأَرِيبَ وَالكَاتِبَ الأَدِيبَ مَرْوَانَ الكُرْدِيَّ صَاحِبُ القَلَمِ الفَصِيحِ، وَالـمُؤَلَّفَاتِ الـمُبَارَكَةِ السَّدِيدَةِ وَالـمُسَدَّدَةِ، ذِي الفَوَائِدِ الجَمِيلَةْ، وَالشَّوَارِدِ النَّادِرَةْ، وَالفَرَائِدِ الـمُتَنَاثِرَةْ، وَ(تَكْثِيرُ الْفَائِدَةِ مِمَّا يَتَرَجَّحُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ)[1].

وَالشَّيْخُ مَرْوَانُ عَادَتُهُ أَنْ يُشَنْشِنَ القِرْطَاسَ بِصَوْتٍ خَفِيفٍ، لَا يُحِبُّ الظُّهُورَ وَالشُّهْرَةَ، وَلَا طَرْدًا وَدَفْعًا، وَلَا: إِلَيْكَ إِلَيْكَ، وَهُوَ رَجُلٌ لَا يُقَعْقِعُ لَهُ بِالشِّنَانِ[2]، لكِنَّهُ التَّوَاضُعُ وَالسَّمْتُ الحَسَنُ، انْحِيَاشاً إِلَى أَخْلَاقِ السَّلَفِ وَأَدَبِهِمْ، وَ(الأَصْلُ بَقَاءُ مَا كَانَ عَلَى مَا كَانَ)[3].

فَهُوَ يَرَى: (القَدِيمُ يُتْرَكُ عَلَى قِدَمِهِ)، وَلِسَانُ الحَالِ أَنْطَقُ مِنْ لِسَانِ الـمَقَالِ، وَأَنَا بِهِ خَبِيرٌ.

---

(1) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

وَكُلُّ مَا الْفَيْدُ بِهِ كَثِيرُ * فَهْوَ إِلَيْهِ يَجِبُ الْـمَصِيرُ

(2) مَثَلٌ يُضْرَبُ لِمَنْ لاَ يُخْدَعُ وَلاَ يُرَوَّعُ.

(3) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

مِنَ الْقَوَاعِدِ قَدِ اسْتَبَانَ * بَقَاءُ مَا كَانَ عَلَى مَا كَانَ

لَا أُبَالِغُ فِي تَقْرِيظِهِ، فَهَذَا هُوَ الوَاقِعُ -وَالوَاقِعُ لَا يُكَذَّبُ- الثَّابِتُ بِالحُجَّةِ وَالبُرْهَانِ، وَ(الثَّابِتُ بِالْبُرْهَانِ كَالثَّابِتِ بِالْعِيَانِ)[1].

وَمَنْ لَمْ يَسَعْهُ هذَا فَلْيَسْتَنْطِقْ كُتُبَهُ الـمُطْرِبَهْ، فَسَيَرَى الأَجْوِبَةَ الـمُتْعِبَهْ، وَلَا سِيَّمَا كِتَابَهُ-:

الأَوَّلُ: (الجِنَايَةُ عَلَى البُخَارِيِّ، قِرَاءَةٌ نَقدِيَّةٌ بِكِتَابٍ: جِنَايَةِ البُخَارِيِّ).

وَالثَّانِي: (الجِنَايَةُ عَلَى الشَّافِعِيِّ، حِوَارٌ هَادِئٌ مَعَ رَافِضِ عِلْمَي الفِقْهِ وَالأُصُولِ).

وَالثَّالِثُ: (الجِنَايَةُ عَلَى سِيْبَوَيْهِ، بَيَانٌ لِقُوَّةِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، وَإِبْرَازٌ لجَمَالِهَا، وَرَدٌّ عَلَى خُصُومِهَا).

فَالشَّيْخُ مَتْبُوعٌ فِي هذِهِ الـمُؤَلَّفَاتِ الثَّلَاثَةِ وَلَيْسَ تَابِعاً، وَ(التَّابِعُ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى الْـمَتْبُوعِ)[2].

إِذْ مِنَ الـمَعْلُومِ أَنَّ: (التَّابِعَ يَسْقُطُ بِسُقُوطِ الْـمَتْبُوعِ)[3].

مَعَ أَنَّ: (التَّابِعَ لاَ يُفْرَدُ بِالْحُكْمِ)[4].

وَهذَا الجُزْءُ اللَّطِيفُ، وَالسِّفْرُ الخَفِيفُ، يَنْظُرُ وَيُنَاجِي قَاصِدَ مَعَاقِدِ وَقَوَاعِدِ النَّحْوِ، وَ(الاِعْتِبَارُ بِالْـمَقَاصِدِ لاَ لِلأَلْفَاظِ)[5].

---

(1) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

هَذَا وَمَاَ ثَبَتَ بِالْبُرْهَانِ * فَهُوَ كَالثَّابِتِ بِالْعِيانِ

(2) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

هَذَا وَعِنْدَهُمْ مِنَ الْـمَمْنُوعِ * تَقْدِيمُ تَابِعٍ عَلَى الْـمَتْبُوعِ

(3) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

سُقُوطُ مَتْبُوعٍ بِهِ قَدْ لَزِمَا * سُقُوطُ تَابِعٍ كَمَا قَدْ عُلِمَا

(4) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

وَالْـمُفْرَدُ التَّابِعُ بِالْحُكْمِ كَمَا * قَدْ قَرَّرَ الْحُكْمَ بِذَاكَ الْحُكَمَا

(5) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

وَالاِعْتِبَارُ أَنْ يُنَاجِي الْقَاصِدِ * لَيْسَ بِالأَلْفَاظِ بَلِ الْمَقَاصِدِ

وَمَنْ يَحفَظُ هذَا المَتْنَ المُخْتَصَرَ، وهذَا النَّثْرَ الرَّائِقَ وَالرَّقْرَاقَ-الَّذِي جَاءَ عَلَى أَصْلِهِ، وَمَنْ جَاءَ كَذلِكَ فَلَا سُؤَالَ عَلَيْهِ-بَلِيغاً بَدِيعاً مِنْ غَيْرِ تَعقِيدٍ وَلَا تَكَلُّفٍ، وَ(حُكْمُهُ مُسَمَّطاً)[1]، وَعِبَارَتُهُ غَيْرُ مُسْتَغْلَقَةٍ، مُوَشَّحَةٌ بِأَمْثِلَةٍ وَاضِحَةٍ مُفْهِمَةٍ، شَذَاهُ يَفُوحُ بَيْنَ فُصُولِ المَتْنِ-حَصَلَ عَلَى المِفْتَاحِ، وَ(المُقَدِّمَاتُ مَفَاتِيحُ الكُتُبِ)، ابْتِدَاءً لَا إِدْمَاناً، وَمَنْ أَدْمَنَهَا مَاتَتْ مَلَكَتُهُ، وَ(المُخْتَصَرَاتُ تُمِيتُ المَلَكَاتِ)، وَ(إِذَا اجْتَمَعَ الْمُبَاشِرُ وَالْمُتَسَبِّبُ أُضِيفَ الْحُكْمُ إِلَى الْمُبَاشِرِ)[2].

وَ(إِعْمَالُ الْكَلَامِ أَوْلَى مِنْ إِهْمَالِهِ إِلاَّ أَنْ لاَ يُمْكِنَ)[3].

وَهذَا النَّثْرُ جَمَعَ بَيْنَ المَرَاحِلِ الثَّلَاثِ: مَرْحَلَةِ الِابْتِدَاءِ، وَمَرْحَلَةِ التَّوَسُّطِ، وَمَرْحَلَةِ الِانْتِهَاءِ، الِانْتِهَاءُ بِالنِّسْبَةِ لِلنَّاسِ، أَمَّا مُنْتَهَى العِلْمِ فَإِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَ(لَا طَالِبَ عِلْمٍ مَحْرُومٌ)، وَلَا يَنْبَغِي لِلطَّالِبِ أَنْ يَقُولَ: (هذَا العِلْمُ صَعْبٌ جِدّاً)، اِحْذَرْ أَيُّهَا الطَّالِبُ مِنِ اسْتِصْعَابِ العُلُومِ، فَكُلُّ شَيْءٍ مُيَسَّرٌ وَ(سَهْلٌ)، وَكُلُّ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِالصُّعُوبَةِ فِي أَوَّلِ الطَّلَبِ، ثُمَّ يَسْهُلُ، لكِنْ عَلَى الطَّالِبِ أَنْ يَأْخُذَ بِالأَسْبَابِ؛ لِأَنَّ أَيَّ عِلْمٍ فِي بِدَايَتِهِ صَعْبٌ، وَلَا سِيَّما إِنْ كَانَ الطَّالِبُ مِمَّنْ لَمْ يَحْفَظْ وَلَمْ يَعْتَنِ بِالمُتُونِ وَالحَقَائِقِ النَّحوِيَّةِ.

وَ(الحُكْمُ يَدُورُ مَعَ عِلَّتِهِ وُجُوداً وَعَدَماً، وَيَزُولُ بِزَوَالِهَا، أَوْ: بِزَوَالِ سَبَبِهِ)[4].

---

(1) يُقَالُ لِمَنْ حُكْمُهُ نَافِذٌ لَا يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ.

(2) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

قَدِّمْ مُبَاشِراً عَلَى ذِي السَّبَبِ * عِنْدَ أَجِلاَّءِ فُحُولِ الْمَذْهَبِ

(3) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

جُعِلَ إِعْمَالُ الْكَلَامِ أَجْدَرَى * مِنْ ضِدِّهِ إِلاَّ إِذَا تَعَذَّرَا

(4) وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

الْحُكْمُ دَوْرُهُ مَعَ الْعِلَّةِ فِي * عَدَمِهَا أَوْ: فِي وُجُودِهَا يَفِي

←

وَ(الحَقِيقَةُ تُتْرَكُ-أَوْ: تُدْرَكُ-بِدَلَالَةِ الحَالِ، وَبِدَلَالَةِ الاِسْتِعْمَالِ، أَوِ: العَادَةِ)[1].

وَعِلْمُ النَّحْوِ خَادِمٌ لِكُلِّ العُلُومْ، وَمَدْخَلٌ إِلَى كُلِّ الفُهُومْ، لَفْظًا، أَوْ: نَصًّا، أَوْ حَدَثًا، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مُصَرَّحًا بِهِ أَوْ: غَيْرَ مُصَرَّحٍ بِهِ.

وَذَكَرَ ابنُ خَلْدُونَ ﵀ فِي: (مُقَدِّمَتِهِ) (ص:٥٤٥)-فِي مَعْرِضِ حَدِيثِهِ عَنِ العُلُومِ-مَا نَصُّهُ: (..إِنَّ الأَهَمَّ المُقَدَّمَ مِنْهَا هُوَ النَّحْوُ؛ إِذْ بِهِ تَبَيَّنَتْ أُصُولُ المَقَاصِدِ بِالدَّلَالَةِ، فَيُعْرَفُ الفَاعِلُ مِنَ المَفْعُولِ، وَالمُبْتَدَأُ مِنَ الخَبَرِ، وَلَوْلَاهُ لَجُهِلَ أَصْلُ الإِفَادَةِ).

يَقُولُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ ﵀ فِي: (اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ): (واعلَم أَنَّ اعتِيادَ اللُّغةِ يُؤثِّرُ فِي العَقْلِ والخُلُقِ والدِّين تأثيرًا قويًّا بيِّنًا، ويُؤثِّرُ أيضًا في مُشابَهَةِ صَدْرِ هٰذِهِ الأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمُشَابهَتُهُمْ تَزِيدُ العَقْلَ وَالدِّينَ والخُلُقَ.

وَأيضاً: فَإِنَّ نَفْسَ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ مِنَ الدِّيْنِ، وَمَعْرِفَتُهَا فَرْضٌ وَاجِبٌ، فَإِنَّ فَهْمَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَرْضٌ، وَلَا يُفْهَمُ إِلَّا بِفَهْمِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ، وَمَا لَا يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ).

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ (مَجْمُوعِ الفَتَاوَى ٣٢/ ٢٥٢): (وَكَانَ السَّلَفُ يُؤَدِّبُونَ أَوْلَادَهُمْ عَلَى اللَّحْنِ. فَنَحْنُ مَأْمُورُونَ أَمْرَ إِيجَابٍ أَوْ أَمْرَ اسْتِحْبَابٍ أَنْ نَحْفَظَ الْقَانُونَ الْعَرَبِيَّ؛ وَنُصْلِحَ الْأَلْسُنَ الْمَائِلَةَ عَنْهُ؛ فَيَحْفَظُ لَنَا طَرِيقَةَ فَهْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ وَالِاقْتِدَاءِ بِالْعَرَبِ فِي خِطَابِهَا. فَلَوْ تُرِكَ النَّاسُ عَلَى لَحْنِهِمْ كَانَ نَقْصًا وَعَيْبًا).

وَبِزَوَالِهَا يَزُولُ أَوْ: زَوَالْ * سَبَبِهَا كَذَاكَ قَرَّرَ الرِّجَالْ

[1] وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى هذِهِ القَاعِدَةِ بِقَوْلِي:

إِنَّ الْحَقِيقَةَ لَدَيْهِمْ تُدْرَكُ * طَوْراً وَتَارَةً لَدَيْهِمْ تُتْرَكُ

هَذَا لَدَى دَلَالَةِ اسْتِعْمَالِ * أَوْ: عَادٍ أَوْ: دَلَالَةٍ لِلْحَالِ

صَدَقَ وَاللهِ بِالنَّحْوِ -وَغَيْرِهِ-: نَفْهَمُ وَنَعْرِفُ مُرَادَ اللهِ وَرَسُولِهِ فِي خِطَابِهِمَا، فَيكُونُ طَلَبُهُ وَاجِباً وُجُوباً عَيْنِيّاً عَلَى قَوْلٍ، إِذْ كُلُّ مَا يَجِبُ عَلَيْنَا عَمَلُهُ يَجِبُ عَلَيْنَا تَعَلُّمُهُ، وَمِنْ بَابِ: (مَا لَا يَتِمُّ الوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ)[1].

وروى الخطيب البغدادي أن علياً، وابن عباس، وابن عمر -رضي الله تعالى عنهم- كانوا يضربون أبناءهم على اللحن.

وَقَالَ الجَلَالُ السُّيُوْطِيُّ فِي: (شَرْحِ أَلْفِيَّتِهِ): (وَقَدِ اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ النَّحْوَ يُحتَاجُ إليهِ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنْ فُنُونِ العِلْمِ، لَا سِيَّمَا التَّفسِيرَ وَالحَدِيثَ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي كِتَابِ اللهِ حَتَّى يَكُونَ مُلِمّاً بِالعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّ القُرآنَ عَرَبِيٌّ، وَلَا تُفْهَمُ مَقَاصِدُهُ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ قَوَاعِدِ العَرَبِيَّةِ، وَكذَلِكَ الحَدِيثُ).

وَالشَّأنُ فِي هذَا كَمَا قَالَ السَّيِّد العَرَبِي المَسَّارِي فِي كِتَابِ: (الِابْتِهَاجِ):

[مِنَ البَسِيطِ]

النَّحْوُ قِنْطَرَةٌ إِلَى الْعُلُومِ وَهَلْ * يُجَازُ نَهْرٌ على غَيْرِ القَنَاطِيرِ

إِنَّ النُّحاةَ أُناسٌ فاقَ مَجْدُهُمُ * فوقَ الْعِبادِ جميعاً بِالْمَقَادِيْرِ

أهلُ الفَصَاحَةِ لَا يَخْشَوْنَ مِنْ أَحَدٍ * عِنْدَ القِرَاءَةِ فِي أَعْلَى المَنَابِيرِ

فَهَلْ عَلِمْتُمْ بِذِئْبٍ خَافَ مِنْ غَنَمٍ * أَوِ الأُسُودِ تَذِلُّ للخَنَازِيرِ

وَمَرَّةً قَالَ فِي: (الِابْتِهَاجِ) (١/ ١٥٩) -أيضاً: [مِنَ البَسِيطِ]

مَنْ لَمْ يُحَصِّلْهُ فَبَاعُهُ قَصِيرْ * لَا يَسْتَوِي يَا صَاحِ الأَعْمَى والْبَصِيرْ

وَقَالَ الإِمَامُ الحُصْرِيُّ فِي: (رَائِيَّتِهِ فِي التَّجْوِيدِ): [مِنَ الطَّوِيلِ]

---

[1] وَقَدْ أَشَرْتُ إِلى هذَا فِي مَنْظُومَتِي المُسَمَّاةِ: (شَذَرَات فِي نَظْمِ مَتْنِ الوَرَقَات) (ص:327-مَعَ جَامِعِ المُتُونِ)، تَحْتَ: (فَصْلِ: "حَدّ الأَمْرِ وَبَعْض أَقْسَامِهِ) قَائِلاً:

مَا لاَ يَتِمُّ وَاجِبٌ إِلاَّ بِهِ * فَهُوَ وَاجِبٌ بِهِ فَانْتَبِهِ

مِثْلُ الطَّهَارَةِ فَمَا مِنْ مَخْرَجِي * عَنْ عُهْدَةِ الصَّلاَةِ دُونَ أَنْ تَجِي

لَقَدْ يَدَّعِ عِلْمَ الْقِرَاءاتِ مَعْشَرٌ * وبَاعُهُمُ فِي النَّحْوِ أَقْصَرُ مِنْ شِبْرِ
فَإِنْ قِيلَ: مَا إِعْرَابُ هَذَا وَوَجْهُهُ؟ * رأيتَ طَوِيلَ الباعِ يَقْصُرُ عن فِتْرِ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَلَفٍ الهَمَدَانِيُّ: [مِنَ الكَامِلِ]

النَّحْوُ يَبْسُطُ مِنْ لِسَانِ الأَلْكَنِ * والْـمَرْءُ تُكْرِمُهُ إِذَا لَمْ يَلْحَنِ
وَإِذَا طَلَبْتَ منَ الْعُلُومِ أَجَلَّهَا * فَأَجَلُّهَا مِنْهَا مُقِيمُ الأَلْسُنِ
لَـحْنُ الشَّرِيفِ يُزِيلُهُ عَنْ قَدْرِهِ * وَتَرَاهُ يَسْقُطُ مِنْ لِـحَاظِ الأَعْيُنِ
وَتَرَى الوَضِيعَ إِذَا تَكَلَّمَ مُعْرِبًا * نَالَ المَهَابَةَ بِاللِّسَانِ الأَلْسَنِ
مَا وَرَّثَ الآبَاءُ عِنْدَ وَفَاتِهِمْ * لِبَنِيهِمُ مِثْلَ العُلُومِ فَأَتْقِنِ
فَاطْلُبْ هُدِيتَ وَلا تَكُنْ مُتَأَبِّيًا * فَالنَّحْوُ زَيْنُ العَالِمِ المُتَفَنِّنِ
والنَّحْوُ مِثْلُ المِلْحِ إِنْ أَلْقَيْتَهُ * فِي كُلِّ صِنْفٍ مِنْ طَعَامٍ يَحْسُنِ

وَقَالَ شَاعِرٌ-وَيُنسَبُ لِلإِمَامِ الكِسَائِيِّ-يَصِفُ النَّحْوَ: [مِنَ الرَّجَزِ]

اقْتَبِسِ النَّحْوَ فَنِعْمَ المُقْتَبَسْ * وَالنَّحْوُ زَيْنٌ وَجَمَالٌ مُلْتَمَسْ
صَاحِبُهُ مُكَرَّمٌ حَيْثُ جَلَسْ * مَنْ فَاتَهُ فَقَدْ تَعَمَّى وَانْتَكَسْ
كَأَنَّ مَا فِيهِ مِنَ العِيِّ خَرَسْ * شَتَّانَ مَا بَيْنَ الحِمَارِ وَالفَرَسْ

يَقُولُ العَمْرِيْطِيُّ فِي: (نَظْمِ الآجُرُومِيَّةِ): [مِنَ الرَّجَزِ]

وَالنَّحْوُ أَوْلَى أَوَّلًا أَنْ يُعْلَمَا * إِذِ الكَلَامُ دُوْنَهُ لَنْ يُفْهَمَا

وَقَدْ قَالَ الإِمَامُ أَبُو حَيَّانَ فِي قَصِيدَةٍ: [مِنَ الطَّوِيلِ]

وَقَدْ قَصُرَتْ أَعْمَارُنَا وَعُلُومُنَا * يَطُولُ عَلَيْنَا حَصْرُهَا وَنُكَابِدُهْ
وَفِي كُلِّهَا خَيْرٌ وَلكِنَّ أَصْلَهَا * هُوَ النَّحْوُ فَاحْذَرْ مِنْ جَهُولٍ يُعَانِدُهْ
بِهِ يُعْرَفُ القُرآنُ وَالسُّنَّةُ الَّتِي * هُمَا أَصْلُ دِيْنِ اللهِ مَنْ أنتَ عَابِدُهْ

وَمِمَّا نُسِبَ لِلإِمَامِ الكِسَائِيِّ قَوْلُهُ: [مِنَ الرَّمَلِ]

إِنَّمَا النَّحْوُ قِياسٌ يُتَّبَعْ * وَبِهِ فِي كُلِّ أَمْرٍ يُنْتَفَعْ
فَإِذَا مَا أَتْقَنَ النَّحْوَ الفَتَى * مَرَّ فِي الـمَنْطِقِ مَرًّا فَاتَّسَعْ
وَاتَّقَاهُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ * مِنْ جَلِيسٍ نَاطِقٍ أَوْ مُسْتَمِعْ
وَإِذَا لَمْ يَعْرِفِ النَّحْوَ الفَتَى * هَابَ أَنْ يَنْطِقَ جُبْنًا فَانْقَمَعْ
يَقْرَأُ القُرْآنَ لا يَعْرِفُ مَا * صَرَّفَ الإِعْرَابُ فِيهِ وَصَنَعْ

إِلَى أَنْ قَالَ:

كَمْ رَفِيعٍ وَضَعَ النَّحْوُ وَكَمْ * مِن وَضِيعٍ قَدْ رَأَينَاهُ رَفَعْ

وَلِهَذَا قَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ: (تَعلَّمُوا النَّحْوَ فَإِنَّهُ جَمَالٌ للوَضِيْعِ، وَتَرْكُهُ هُجْنَةٌ للشَّرِيفِ).

وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يَقُولُ: (النَّحْوُ كَالمِلْحِ فِي الطَّعَامِ لَا يُسْتَغْنَى عَنْهُ).

وَكَانَ الحَسَنُ البَصْرِيُّ إِذَا لَحَنَ اسْتَغْفَرَ اللهَ؛ لِأَنَّهُ يَعُدُّ اللَّحْنَ ذَنْباً، وَكَانَ العَرَبُ يُقَاطِعُونَ مَنْ لَيْسَ بَلِيغاً، وَلَرُبَّمَا لَا يَتَزَوَّجُونَ مِنْهُ، وَلَا يُزَوِّجُونَهُ-خَوْفاً علَى أَبْنَائِهِمْ أَنْ يَرْضَعُوا اللَّحْنَ، حَتَّى جَعَلُوا: (اللَّحْنَ فِي الكَلَامِ كَالجُدَرِيِّ فِي الْوَجْه).

وَيُحْكَى أَنَّ الأَصْمَعِيَّ لَـمَّا دَخَلَ السُّوْقَ وَجَدَ النَّاسَ يَلْحَنُونَ فَقَالَ مُتَعَجِّباً: (سُبْحَانَ الله! يَلْحَنُونَ وَيَرْبَحُونَ).

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ الصَّلَاحِ: (يَنْبَغِي للمُحَدِّثِ أَنْ لَا يَرْوِيَ حَدِيثاً بِقِرَاءَةِ لَحَّانٍ).

وَقَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ ﷺ: (لَوْ صِرْتَ مِنَ العُلُومِ فِي غَايَهْ، وَمِنَ الفُهُومِ فِي نِهَايَهْ، مَا خَرَجْتَ عَنْ أَصْلَيْنِ: كِتَابِ الله، وَسُنَّةِ نَبِيِّه ﷺ ، وَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِمَا وَالرُّسُوخِ فِيْهِمَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ اللِّسَانِ العَرَبِيِّ، فَلَوْ أَنَّ الرَّجُلَ يكُونُ عَالِـمًا بِسَائِرِ العُلُومِ، جَاهِلًا بِهِ، لَكَانَ كَالسَّارِي، وَلَيْسَ لَهُ ضِيَاءٌ).

وَقَالَ تِلْمِيذُهُ الشَّافِعِيُّ-مَرْجِعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ-ﷺ: (مَنْ تَبَحَّرَ فِي النَّحْوِ اهْتَدَى إِلَى كُلِّ العُلُومِ-يَعْنِي: عُلُومَ الشَّرِيعَةِ).

وَمَرَّةً قَالَ: (عُلَمَاءُ العَرَبِيّةِ جِنُّ الإِنْسِ، يُبْصِرُونَ مَا لَا يُبْصِرُهُ غَيْرُهُمْ).

وَقالَ جَارُ الله الزَّمَخْشَرِيُّ ﷺ: (فَلَيْسَ هُنَاكَ عِلْمٌ مِنَ العُلُومِ الإِسْلَامِيَّةِ فِقْهِهَا وَكَلَامِهَا، وَعِلْمَيْ تَفْسِيرِهَا وَأَخْبَارِهَا إِلَّا وَافْتِقَارُهُ إِلَى العَرَبِيَّةِ بَيِّنٌ لَا يُدْفَعُ، وَمَكْشُوفٌ لَا يُتَقَنَّعُ، وَكَذلِكَ الكَلَامُ فِي مُعْظَمِ أَبْوَابِ أُصُولِ الفِقْهِ مَبْنِيٌّ عَلَى عِلْمِ الاعْرَاب).

وَللكَلَامِ بَقِيَّةٌ، فَلْيَعْذُرْنِي أَخِي وَتِلْمِيذِي النَّجِيبُ الأُسْتَاذُ مَرْوَانُ، عَلَى كِتَابَةِ هذِهِ الأَحْرُفِ الَّتِي لَا تَلِيقُ بِمُؤَلَّفِهِ؛ لِأَنَّ البَالَ مَشْغُولْ، وَالهَمَّ مَوْصُولْ، وَالبَسْطَ فِي الـمَقَالِ مَسْلُوبْ، وَالخَوْضَ فِي التَّفْصِيلِ مَحْبُوبْ، وَالعُذْرَ لِـمِثْلِي مَطْلُوبْ، وَحَتَّى لَا أُبْعِدَ النُّجْعَةَ فَدُوْنَكُمُ الرِّسَالَةَ الرَّائِعَةَ قَائِلاً: [مِنَ الرَّجَزِ]

وَإِنْ أَرَدْتَ الْبَسْطَ فِي الْـمَقَالِ فَدُونَكَ التَّفْصِيلَ لِلإِجْمَالِ

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا مَزِيدًا

وَكَتَبَ أَخُوهُ: عُمَرُ بْنُ مَسْعُودٍ الحَدُّوشِيُّ الـمَغْرِبِيُّ

١٥ رَمَضَان، ١٤٤١هـ

مُقَدِّمَةُ الـمُؤَلِّفِ

الحمدُ لله مُنزِلِ القُرآنِ بالعَرَبِيَّةِ الفَصِيْحَهْ، وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى مَنْ جَاءَنَا بِالتِّجَارَةِ الرَّابِحَهْ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحَابَتِهِ أَهْلِ الفَصَاحَةِ وَأَرْبَابِ القَرِيحَهْ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ للعَرَبِيَّةِ عُلُومًا وَفُنُونًا كَثِيرَةً تُقَارِبُ العِشْرِيْنَ، وَمِنْ أَهَمِّهَا عِلْمُ النَّحْوِ الَّذِي يَتَعَجَّبُ مِنْ عَبْقَرِيَّتِهِ دَارِسُو اللُّغَاتِ مِنَ الـمُوَالِفِ وَالـمُخَالِفِ عَرَبًا وَعَجَمًا، وَبِهذَا الـمُخْتَصَرِ نُحَاوِلُ أَنْ نُسَهِّلَ طَرِيقَهُ أَمَامَ طُلَّابِنَا الـمُبْتَدِئِينَ، وَنَجْعَلُ هذَا الـمُخْتَصَرَ سُلَّمًا لِلتَّرَقِّي إِلَى كُتُبِ الأَئِمَّةِ السَّابِقِيْنَ للـمُتَخَصِّصِينَ، وَكَافِيًا للمُثَقَّفِينَ وَالإِعْلامِيِّينَ، بِحَولِ الله تَعَالَى وَقُوَّتِهِ.

وَكَانَ البَاعِثُ عَلَى تأليفِهِ وَجَمْعِهِ هُوَ أَنَّني رَأَيتُ بَعْضًا مِنْ طَلَبَةِ العِلْمِ يَصعُبُ عليهِمْ تَنَاوُلُ هذَا العِلْمِ الجَلِيلِ؛ لِصُعُوبَةِ كَثِيرٍ مِنَ الكُتُبِ الـمُؤَلَّفَةِ فِي هذَا البَابِ للمُبْتَدِئِينَ، أَو قُصُورِ بَعْضِهَا فِيمَا يَحْتَاجُ إليهِ الطَّالِبُ الـمُبْتَدِئُ، أَو لِوجُودِ الـمُشْكِلَةِ فِي تَرْتِيبِ الـمَسَائِلِ تَقْدِيمًا وَتَأخِيرًا، أَو صُعُوبَةِ أُسْلُوبِ الـمَتْنِ وَالشَّرْحِ، حيثُ يَضِلُّ الـمُبْتَدِئُ فِي أَيَّامِنَا طَرِيقَ مَعْرِفَةِ مَقصُودِ كَلامِ الـمَاتِنِ وَالشَّارِحِ، وَلا يَقْدِرُ عَلَى دَمْجِ الشَّرْحِ بالـمَتْنِ، وَإِنْ كُنتُ أَرَى القُوَّةَ فِي أُسْلُوبِ القُدَمَاءِ، وَلكِنَّ مُسْتَوَى الفَهْمِ وَالاِسْتِيعَابِ بَاءَ بالضَّعْفِ وَاللهُ الـمُسْتَعَانُ.

فَلِذلِكَ مِلْتُ إِلَى جَمْعِ مَادَّةٍ عِلمِيَّةٍ مِنْ كُتُبِ أَئِمَّةِ الفَنِّ مِنَ الـمُتَقَدِّمِينَ وَالـمُعَاصِرِينَ، وَاللهُ تَعَالَى وَلِيُّ الهِدَايَةِ وَالتَّوفِيقِ بِفَضْلِهِ، فَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

وَأَخِيرًا أَقُولُ كَمَا قَالَ العَلَّامَةُ الـمُلَّا عَبْدُ الله البِيتُوشِيُّ: [مِنَ الرَّمَلِ]

وَإِنْ تَجِدْ شَيئًا خِلَافَ الأَدَبِ فَالطَّبْعُ كُرْدِيٌّ وَهذَا عَرَبِي

اللهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ السُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

مَرْوَانُ الكُرْدِيُّ

٤/ صَفَر/ ١٤٤١هـ

٢/ ١٠/ ٢٠١٩م

إِسْطَنبُول/ تُركيا

alkurdimarwan@gmail.com

مُقَدِّمَةٌ فِي عِلْمِ النَّحْوِ وَبَيَانِ مَبَادِئِهِ

إنَّ لِكُلِّ عِلْمٍ مَبَادِئَ يَجِبُ عَلَى الطَّالِبِ أَنْ يَعْرِفَهَا قَبْلَ الشُّرُوعِ فِيْهِ، وَقَدْ جَمَعَ الصَّبَّانُ هذِهِ الـمَبَادِئَ فِي أبيَاتٍ وَقَالَ: [مِنَ الرَّجَزِ]

إِنَّ مَبادِيْ كُلِّ فَنٍّ عَشَرَهْ: الحَدُّ، وَالـموضُوعُ، ثُمَّ الثَّمَرَهْ

وَنِسْبَةٌ، وَفَضْلُهُ، وَالوَاضِعْ، وَالِاسْمُ، الِاسْتِمْدَادُ، حُكْمُ الشَّارِعْ

مَسَائِلٌ، والبَعْضُ بِالبَعْضِ اكْتَفَى وَمَنْ دَرَى الجَمِيعَ حَازَ الشَّرَفَا

فَانطِلاقًا مِنْ هذِهِ الأبيَاتِ نَقُولُ -وَبالله التَّوفِيقُ- عَنْ مَبَادِئِ عِلْمِ النَّحْوِ:

الـمَبْدَأُ الأَوَّلُ: حَدُّ النَّحْوِ: فَسَيأتِينَا بِإِذْنِ الله تَعَالَى حَدُّهُ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا.

الـمَبْدَأُ الثَّانِي: مَوْضُوعُهُ: عِلْمُ النَّحْوِ يَبْحَثُ فِي الكَلِمَةِ وَالكَلامِ إِعْرَابًا وَبِنَاءً.

الـمَبْدَأُ الثَّالِثُ: ثَمَرَتُهُ: فَهْمُ الكَلَامِ العَرَبِيِّ، وَصِيَانَةُ اللِّسَانِ عَنِ الخَطَإِ.

الـمَبْدَأُ الرَّابِعُ: فَضْلُهُ: لَا يَصِلُ الـمَرْءُ إِلَى رُتْبَةِ الِاجتِهَادِ مِنْ غَيْرِ ضَبْطٍ تَامٍّ لِهَذَا العِلْمِ، وَلَا يُفْهَمُ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ عَلَى وَجْهِهِ إِلَّا بِهِ وَبِمُرَاعَاةِ قَوَاعِدِهِ؛ وَلِذلِكَ تَوَاتَرَتْ كَلِمَاتُ العُلَمَاءِ فِي مَدْحِهِ وَالتَّرغِيبِ فِيْهِ.

الـمَبْدَأُ الخَامِسُ: نِسْبَتُهُ: مِنْ عُلُومِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ.

الـمَبْدَأُ السَّادِسُ: وَاضِعُهُ: أَبُو الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ بِأَمرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَلَى أَوْلَى الأَقْوَالِ.

الـمَبْدَأُ السَّابِعُ: اِسْمُهُ: عِلْمُ النَّحْوِ، وَالنَّحْوُ مَصْدَرُ: (نَحَى، يَنْحُو، نَحْوًا).

الـمَبْدَأُ الثَّامِنُ: اِسْتِمْدَادُهُ: مُسْتَمَدٌّ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَفَصِيحِ كَلامِ العَرَبِ، شِعْرًا وَنَثْرًا.

الـمَبْدَأُ التَّاسِعُ: حُكْمُ تَعَلُّمِهِ: مِنَ الفُرُوضِ الكِفَائِيَّةِ، إِذَا تَعَلَّمَهُ بَعْضٌ سَقَطَ الإِثْمُ عَنْ بَاقِي الـمُكَلَّفِيْنَ، وَقَدْ يَجِبُ عَلَى بَعْضِ الأَفْرَادِ لِتَمَيُّزِهِمْ بِالفَهْمِ.

الـمَبْدَأُ العَاشِرُ: مَسَائِلُهُ: الفِعْلُ وَالفَاعِلُ، وَغَيْرُهُمَا مِنَ الـمَسَائِلِ مَعَ قَوَاعِدِهَا الَّتِي تَمُرُّ مَعَنَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

تَعْرِيفُ النَّحْوِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا

النَّحْوُ لُغَةً: لَهَا سَبعةُ مَعَانٍ، مِنْهَا:

القَصْدُ، تَقُولُ: نَحَوْتُ مَكَّةَ. أيْ: قَصَدْتُهَا.

المِثْلُ، تَقولُ: مُحَمَّدٌ نَحْوُ إِبْرَاهِيْمَ. أَيْ: مِثْلُ إِبرَاهِيمَ.

المِقْدَارُ، تَقُولُ: عِنْدِي نَحْوُ مِائَةِ دِينَارٍ. أَيْ: مِقْدَارُ مِائَةِ دِينَارٍ.

وَقَدْ جَمَعَهَا كُلَّهَا الإِمَامُ الدَّاوُدِيُّ بِقَوْلِهِ: [مِنَ البَسِيْطِ]

لِلنَّحْوِ سَبْعُ مَعَانٍ قَدْ أَتَتْ لُغَةً ... جَمَعْتُهَا ضِمْنَ بَيْتٍ مُفْرَدٍ كَمَلَا

قَصْدٌ وَمِثْلٌ وَمِقْدَارٌ وَنَاحِيَةٌ ... نَوْعٌ وَبَعْضٌ وَحَرْفٌ فَاحْفَظِ المَثَلَا

وَأَمَّا اصْطِلَاحًا: فَهُوَ عِلْمٌ بأصُولٍ يُعْرَفُ بِهَا أَحوَالُ أَوَاخِرِ الكَلِمِ مِنْ حَيثُ الإِعْرَابُ وَالبِنَاءُ.

الكَلِمَةُ وَالكَلَامُ فِي العَرَبِيَّةِ

فَالكَلِمَةُ: قَوْلٌ مُفرَدٌ وُضِعَ لِمَعْنًى.

وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ: إِمَّا اسْمٌ، كَـ: (مُحَمَّدٍ)، أَوْ فِعْلٌ، كَـ: (ذَهَبَ)، أَوْ حَرْفٌ، كَـ: (قَدْ).

وَأَمَّا **الكَلَامُ** فَهُوَ: لَفْظٌ مُرَكَّبٌ مُفِيْدٌ بالوَضْعِ العَرَبِيِّ.